الجُمهوريّة اللبنانيّة
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة جبل لبنان
قضاء كسروان
بلدية جونيه

_____

رقم تسجيل البلدية لدى وزارة المالية/ ٢٩٢٢٨٧/

ملخص محضر جلسة مجلس بلدية جونيه المنعقدة
نهار الجمعة الواقع في ٢٠١٣/٢/١

قرار بلدي رقم ٢٤

الموضوع: تخصيص جزءا من العائدات التي سوف تنتج عن مشروع تأهيل الواجهة البحرية لمدينة جونيه لدفع تعويضات أو بدل إستملاك لبعض العقارات الموجودة ضمن المنطقة الارتفاقية F وذلك لجعلها محمية طبيعية.

بناء على البند رقم ٩ من محضر جلسة ٢٠١٣/٢/١المنعقدة بنصابها القانوني.
بناء على الدعوة المسجلة تحت رقم ٥٨٥ /ص ٢٠١٣/١/٢٢ والمبلغة وفقاً للاصول.
ان مجلس بلدية جونيه
بناء على محضري الانتخاب تاريخ ٢٠١٠/٥/٢ و ٢٠١٠/٥/١١
وبناء على قانون البلديات رقم ٧٧/١١٨ وتعديلاته
وبناء على مشروع اعادة تاهيل الواجهة البحرية لمدينة جونيه،
وبناء على كتاب وزير البيئة رقم ٣٢٢٣/ب/٢٠١١ والمراجع المشار اليها في متنه.
وبالاستناد الى الفقرة ما قبل الاخيرة من الكتاب المذكور والتي تم الطلب بموجبها من المجلس البلدي لمدينة جونيه تقديم تقرير مفصل يتضمن كيفية ادارة مشروع تأهيل الواجهة البحرية لمدينة جونيه خاصة البند الاول القاضي صراحة بتحديد الجهات المستفيدة من المشروع لاسيما من الناحية المادية والزمنية والبند ثالثا منه القاضي بتحديد كيفية استخدام العائدات الناتجة عن ذلك المشروع.
ولما كان قد سبق للمجلس البلدي ان اتخذ قرار بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٠ حمل الرقم ٦٠٠ كلف بموجبه شركة روفايل وشركاه للمحاماة اعداد الدراسات القانونية المطلوبة انفاذا لما ذكر اعلاه.
ولما كان وبتاريخ ٢٠١١/١٠/١٢ قد صدر المرسوم رقم ٦٥٢٦ الذي صدق التصميم التوجيهي والنظام التفصيلي العام لمدينة جونيه،
ولما كان المرسوم المذكور قد صنف بعض العقارات والحقها بالمنطقة الارتفاقية Fحفاظا عليها لاسباب هندسية وبيئية وبناء على اقتراح المجلس البلدي واستنادا لقرارات المجلس الاعلى لتنظيم المدني.
ولما كانت بعض العقارات المذكورة هي حاجة ملحة لمدينة جونيه وذلك بغية تحويلها الى محمية طبيعية تكون رئة المنطقة مع العلم ان البطريركية المارونية قد قدمت هبة مقدسة عبارة عن ملايين الامتار لجعلها محمية طبيعية.
ولما كان من اجل انفاذ ذلك، يتوجب على الادارة استملاك تلك العقارات للمنفعة العامة
ولما كان وبالاستناد الى موازنة بلدية جونيه واجمالي واردتها فانه يستحيل انفاذ المشروع المذكور اعلاه.
ولما كان من اجل استملاك العقارات المذكورة وتسديد اصحابها تعويض الاستملاك لجعلها محمية طبيعية، يتوجب ايجاد آلية معينة ومصدرا لتامين الاموال اللازمة.
ولما كان وتطبيقا لقرار معالي وزير البيئة الذي اوجب تحديد كيفية استخدام العائدات الناتجة عن مشروع الواجهة البحرية وتحديد الجهة المستفيدة.

وبعد التداول بالموضوع :

قررما يلي:

مادة اولى: الموافقة على تخصيص قسما من العائدات التي سوف تنتج عن مشروع تأهيل الواجهة البحرية لمدينة جونيه لدفع تعويضات أو بدل إستملاك لأصحاب العقارات في حرش حريصا ضمن نطاق بلدية جونيه وفقاً لنظام المنطقة الإرتفاقية F وذلك تأميناً للشروط البيئية و لتحويل هذه المنطقة إلى محمية حسب الأصول والقوانين المرعية.

مادة ثانية: يبلغ القرار المذكور الى الجهات المعنية والى شركة روفايل للمحاماة المكلفة انفاذ مضمون قرار معالي وزير البيئة ذات الرقم ٣٢٢٣/ب/٢٠١١ ليكون جزءا من الدراسة القانونية التي سوف يتم وضعها بخصوص مشروع تاهيل الواجهة البحرية لمدينة جونيه على ان يتم لاحقا تحديد النسبة التي سوف تخصص من اجل ذلك تحديدا دقيقا يتماشى مع روحية الدراسة الشاملة ومضمونها.

الجُمهوريّة اللبنانيّة
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة جبل لبنان
قضاء كسروان
بلدية جونيه

_____

رقم تسجيل البلدية لدى وزارة المالية/ ٢٩٢٢٨٧/

ملخص محضر جلسة مجلس بلدية جونيه المنعقدة
نهار الجمعة الواقع في ٢٠١٣/٢/١

قرار بلدي رقم ٢٤

الموضوع: تخصيص جزءا من العائدات التي سوف تنتج عن مشروع تأهيل الواجهة البحرية لمدينة جونيه لدفع تعويضات أو بدل إستملاك لبعض العقارات الموجودة ضمن المنطقة الارتفاقية F وذلك لجعلها محمية طبيعية.

مادة ثالثة: ينشر ويبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

عضو **يوسف بشير**	**عضو** **جوزف عوده**	**عضو** **دنيز كرم بو معشر**	**عضو** **بيار صفير**	**نائب رئيس** **فؤاد بواري**	**رئيس بلدية جونيه** **انطوان افرام**
عضو **توفيق مطر**	**عضو** **ربيع بويز**	**عضو** **عصام ريشا**	**عضو** **واكيم بو لحدو**	**عضو** **جورج بعينو**	**عضو** **شربل ابي نخول**
عضو **فؤاد أبو شبكة**	**عضو** **جورج سعاده**	**عضو** **انطوان شمعون**	**عضو** **فوزي مارون**	**عضو** **طارق الأشقر**	**عضو** **روي الهوا**

يبلغ: - قائمقام
- وزارة البيئة
- شركة روفايل